

37662 - نساء أكملت أربعين يوماً ولم تطهر فهل تصوم وتصلي ؟

السؤال

هل يجب على المرأة حديثة الولادة صيام رمضان علماً بأنها قد أكملت أربعين يوماً وما زالت في النفاس أي لم تطهر بعد ؟ .

الإجابة المفصلة

اختلف العلماء في أكثر مدة للنفاس ، فذهب جمهور العلماء إلى أنها أربعون يوماً من الولادة .

راجع سؤال (10488) .

وعلى هذا . . فالمرأة التي استمر بها الدم أكثر من أربعين يوماً ، إن وافق هذا الدم عاداتها فتكون حائضاً ، وإن لم يوافق عاداتها فهو دم استحاضة فتغتسل بعد الأربعين وتصوم وتصلي وتكون طاهرة حكمها حكم الطاهرات من النساء .